

## شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر

@ 330 | فظايره قبول منع الزيادة مطلقاً ، لا على التفصيل المذكور . ويتبادر من سوق الكلام | في قوله : زيادة راويهما إلى هنا ، أن المخالفة من حيث الزيادة أن يزيد الثقة | مخالفاً لمن هو أوثق منه ، أو يزيد الضعيف مخالفاً للثقة . والواقع أن المراد مجرد | المخالفة . انتهى . | والظاهر : أن كلام الإمام يدل على نوع الثاني ، وهو أن يزيد الضعيف | مخالفاً للثقة ، ويفهم منه مخالفة الأوثق بالأولى ، ويخرج منه مخالفة الثقة للثقة ، | فمن أطلق قبول زيادة الثقة فقد خالف الإمام ، وكذا من قيده بالنوع الأول فتأمل ، | فإنه موضع زلل . | \$ ( [ المحفوظ والشاذ ] ) \$ | | ( فإن خولف ) أي الراوي - والمراد راوي الصحيح والحسن - بالزيادة ، أو | النقص في السند ، أو المتن على ما ذكره السخاوي . | | ( بأرجح ) أي بسبب وجود راو أرجح حالة المخالفة . | | ( منه ) أي من الراوي المخالف المرجوح ، فخرج المساوي لما فيه من | التوقف . | | ( لمزيد ضبط ) متعلق ب : أرجح . | | ( أو كثرة عدد ) وإن [ كان ] كل منهم دونه في الحفظ والإتقان ، لأن العدد | الكثير أولى بالحفظ من الواحد . وتطرق الخطأ للواحد أكثر منه للجماعة . |